

الرقم :

التاريخ :

الموافق :

## تعهد صيانة أجهزة ومعدات الدفاع المدني

تطبيقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ( 24 ) لسنة 2012م ولقرار الوزارى رقم ( 505 ) لسنة 2012م في شأن تنظيم خدمات الدفاع المدني بالدولة، يلتزم ملاك المباني الخاضعة لهذا القرار بإجراء صيانة دورية لأنظمة السلامة الوقائية من أخطار الحريق المثبتة في تلك المباني من خلال شركات ومؤسسات مرخصة ومعتمدة لدى الإدارة العامة للدفاع المدني دبي والاشتراك بالنظام .

1- يلتزم ملاك المباني بالإشتراك في الأنظمة الذكية لمراقبة المباني المحمية شريطة تحمل هؤلاء الملاك تكاليف تركيب هذا النظام وفقاً للمبالغ المعتمدة لدى الإدارة العامة ، بالإضافة إلى رسم الإشتراك السنوي حسب تصنيف المباني المحددة بالقرار .

2- يجوز للإدارة العامة للدفاع المدني دبي إلزام أي من المنشآت العاملة في الإمارة بالإشتراك في نظام الأنظمة الذكية لمراقبة المباني المعتمدة وذلك وفق المتطلبات والضوابط التي يصدر بإعتمادها قرار من المدير العام .

وعليه تعهد السيد :

مالك المبنى :

الكائن بمنطقة :

المكون من :

المقام على الأرض رقم :

بموجب رخصة البناء رقم :

لسنة :

بأن يلتزم بما جاء في نظام السلامة الوقائية من أخطار الحريق وبجميع إشتراطات الإدارة العامة للدفاع المدني / دبي ، وأن يقوم بنقل هذا التعهد للمالك الجديد في حالة البيع أو التأجير .

مالك المبنى :

الاسم :

التوقيع :

\* يجب إرفاق صورة من جواز سفر المالك